

الدكتور عبد القادر خضير

النظام النيابي لامحامي الجزائر





الدكتور عبد القادر خضير

النظام التأديبي للمحامي الجزائري

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس
Université M'hamed Bouguerra - BOUMERDES
المكتبة الجامعية
رقم:
حيدر / 343.8

EXP

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس
Université M'hamed Bougara - Boumerdes
المكتبة الجامعية
رقم الجرد:
0119.608



الفهرس

07	مقدمة
19	المبحث الأول : التزامات المحامي وأخطاؤه.
19	المطلب الأول : التزامات المحامي.
19	1. مبدأ الاستقلالية
20	2. مبدأ الولاء
20	3. مبدأ الالتزام باحترام السر المهني
20	4. واجب تقديم الاستشارة الصادقة والمتابعة الجديّة
21	5. واجب احترام قوانين وتنظيمات الجمهورية الجزائرية.
21	المطلب الثاني : علاقات المحامي بمُحيطه.
21	1. علاقات المحامي بالقضاة.
24	2. المحامي الجيّد يصنع القاضي الجيّد.
28	3. علاقات المحامي بزملائه..
29	4. علاقات مدير التربص بالمحامي المتدرب.
32	5. علاقات المحامي بمؤكّليه.
35	6. علاقات المحامي بغير المنتسبين للقضاء.
37	7. علاقة المحامي بربّه (ضمير المحامي).
40	المطلب الثالث : أخطاء المحامي.
40	1. مفهوم الخطأ.
40	2. حدود الخطأ.
41	3. طبيعة الخطأ.
44	4. نماذج لأخطاء مهنية.

53	المبحث الثاني : العقوبات التي يتعرض لها المحامي
53	المطلب الأول : مفهوم العقوبة وأنواعها.
53	1. الإنذار.
53	2. التوبيخ.
54	3. المنع المؤقت من ممارسة المهنة لمدة أقصاها سنة (01) واحدة .
54	4. الشطب النهائي من الجدول.
59	المطلب الثاني : الإجراءات التنظيمية الداخلية
59	1. إسقاط العضوية في مجلس المنظمة..
60	2. التوقيف التحفظي..
60	تعريفه
60	طبيعته القانونية.
60	أ حالتى التوقيف.
61	ب شروط التوقيف.
62	هـ الرقابة الثلاثية لإجراء التوقيف.
63	و قرار رفع إجراء التوقيف التحفظي..
65	ز مدة التوقيف تستدعي إعادة النظر..
67	3. الإغفال.
69	أ الإغفال التلقائي.
70	ب الإغفال بناء على طلب.
71	ج حالة اقتران الإغفال بعقوبة تأديبية..
71	د آثار الإغفال.
73	هـ ارتكاب خطأ في فترة الإغفال أو ما قبلها..
74	و الطعن في قرار الإغفال..

76	4. رفض تسليم شهادة نهاية التبرص.
79	المبحث الثالث : المتابعة التأديبية
79	المطلب الأول : الدعوى التأديبية
79	1. تعريفها .
79	2. مسارها .
81	3. تقادمها .
82	المطلب الثاني : نزاعات المحامي.
82	1. نزاع المحامي مع القاضي.
83	تغليب التسوية الوُدّية
84	ب. حصانة المحامي.
86	ج. الحصانة والتصريحات الصحفية.
91	2. النزاع بين المحامين.
94	3. المحامي والنقيب "الشريف".
95	4. المحامي الأجنبي.
99	المطلب الثالث : الصلاحيات التأديبية للنقيب.
100	1. السلطة التقديرية للنقيب..
101	2. حرمان الشاكي من حق الطعن في قرار الحفظ..
103	3. السلطة المقيدة للنقيب أو امتياز المتابعة التأديبية..
105	4. الدعوى التأديبية مستقلة عن الدعوى القضائية.
107	المبحث الرابع : مجلس التأديب.
107	المطلب الأول : تكوينه..
108	المطلب الثاني : رئاسته..
109	المطلب الثالث : إخطار مجلس التأديب.

109	1. الإخطار من الصلاحيات الحصرية للنقيب.
111	2. أسس الإخطار..
112	3. إخطار المجلس التأديبي مُقيّد بمدة زمنية..
113	4. إخطار المجلس التأديبي مُقيّد بتعيين مُقرر.
114	أ. صلاحيات العضو المقرر..
114	ب. تقييد التقرير بمدة زمنية.
117	المبحث الخامس : ضمانات تأديب المحامي..
117	المطلب الأول : الاستدعاء
121	المطلب الثاني : الاطلاع على الملف التأديبي..
122	المطلب الثالث : الاستعانة بمحام..
		المطلب الرابع : طلب ردّ عضو أو أعضاء من هيئة التأديب،
124	الضمانة الغائبة..
127	المبحث السادس : قرار المجلس التأديبي وآثاره..
127	المطلب الأول : قرار المجلس..
128	1. نصاب التصويت.
130	2. ترجيح صوت النقيب..
132	3. تسبب القرار التأديبي..
133	4. تبليغ القرار التأديبي..
135	المطلب الثاني : آثاره..
135	1. براءة المحامي أو تسليط عقوبة خفيفة عليه.
136	2. تسليط عقوبة ثقيلة عليه.
136	أ. المنع مع وقف التنفيذ..
136	ب. المنع مع النفاذ المعجل..

136	ج المنع مع النفاذ المعجل المقرون بتوقيف تحفظي.
137	د الشطب النهائي.
138	هـ الحرمان من الترشح لعضوية مجلس المنظمة.
139	و تعطيل الاعتماد لدى المحكمة العليا ومجلس الدولة..
142	3. طلب ردّ الاعتبار أو العفو..
145	المبحث السابع : الطعن في القرار التأديبي.
145	المطلب الأول : الطعن لدى اللجنة الوطنية للطعن.
147	1. الأثر الموقف للطعن..
148	2. تشكيلة اللجنة الوطنية للطعن ورئاستها.
148	أ تشكيلتها
151	ب رئاستها.
152	ج قراراتها..
155	المطلب الثاني : الطعن لدى مجلس الدولة.
155	1. اجتهاد مجلس الدولة..
157	2. أساس الطعن لدى مجلس الدولة.
158	3. اللجنة الوطنية للطعن هيئة قضائية إدارية..
159	4. قضاء مجلس الدولة.
163	المطلب الثالث : الطعن الدولي..
163	1. الطعن الأممي.
165	2. الطعن العربي.
166	3. الطعن الإفريقي.
171	الخاتمة
189	المراجع
195	الفهرس

يتعرّض الكتاب للمتابعة التأديبية للمحامي من قبل المجلس التأديبي لمنظمة المحامين التي تتبع إليها، ويبيّن طبيعة الأخطاء المهنية وغير المهنية التي قد تجعله محل مساءلة تأديبية، قد تُفضي إلى توقيفه عن ممارسة مهنته، أو تجريده من صفته المهنية بصفة مؤقتة أو نهائية. كما يتطرق للصلاحيات الواسعة التي يمتلكها نقيب منظمة المحامين في تفعيل المساءلة التأديبية أو حفظها، و أيضاً ل ضمانات التأديب التي يستفيد منها المحامي المائل أمام زملائه، المجتمعين في تشكيلة مجلس تأديبي.

وأخيراً، يحلّل منطوق قرار المجلس التأديبي لمنظمة المحامين والآثار المترتبة عليه، وسبل الطعن فيه، سواء من المعني، أو من الجهة التي اشتكت من المحامي، إن على مستوى اللجنة الوطنية للطعن، أو على مستوى مجلس الدولة، ويقتفي إمكانية الطعن الدولي في قرار العقوبة التأديبية الذي تؤكدته الجهات القضائية الوطنية.

دار
شوما

للطباعة والنشر والتوزيع

34 حي البربرييل - بوزريعة - الجزائر

الفاكس: 021 94 17 75 الهاتف: 021 94 19 36

021 94 41 19 021 79 91 84

www.editionshouma.com

e-mail: info@editionshouma.com

رمك: 978-9931030645 ISBN:



9 789931 030645

5/512